(القرار رقم ٢٧ لعام ١٤٣٤هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية

بشأن اعتراض شركة (أ)

برقم (٩٧/٣٣) لعام ١٤٣٠هـ

على ربط مصلحة الزكاة والدخل لعام٢٠٠٥م

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

ففي يوم الأربعاء١٤٣٤/١٠/٢١هـ انعقدت لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية بالدمام بمقرها بفرع مصلحة الزكاة والدخل بالدمام المشكلة على النحو التالي:

١ـ الدكتور.....	رئيســـــــاً
٢ـ الدكتور.....	نائب الرئيـس
٣ـ الدكتور.....	عضـــــــوًا
٤ـ الدكتور.....	عضـــــــوًا
٥ـ الأستاذ.....	عضـــــــوًا
٦ـ الأستاذ.....	سكرتيـــرًا

وقد حضر جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ١٤٣٤/٨/٢هـ،**.....** ممثلًا عن المكلف، وحضر **.....**، و**.....** ممثلين عن المصلحة للنظر في الاعتراض المقدم من المكلف/شركة (أ)،على الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل على حساباتها لعام٢٠٠٥مويعترض المكلف على:

- جاري الشركاء الدائن آخر العام.
- البنوك الدائنة حال عليها الحول القمري.

وقد ناقشت اللجنة الاعتراض المرفوع إليها بموجب خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ٤/٤٦٠٣/٢٢ وتاريخ١٤٣٠/٨/٢٦هـ على النحو الآتي:

أولًا: الناحية الشكلية:

أبلغت المصلحة المكلف بالربط الزكوي لعام ٢٠٠٥م بخطابها رقم ٣/٤٣١ وتاريخ١٤٢٩/١/١٩هـ. وقد اعترض المكلف على هذا الربط بخطابه المقيد لدى المصلحة برقم ٣/١٠٨٦وتاريخ١٤٢٩/٢/١٢هـ. وبذلك يكون الاعتراض مقبولًا من الناحية الشكلية لتقديمه خلال الأجل المحدد بستين يومًا من تاريخ التبليغ بالربط الزكوي وفقًا للمادة الأولى من القرار الوزاري المعدل رقم ٩٦١/٣٢ وتاريخ ١٤١٨/٤/٢٢هـ.

ثانيًا: الناحية الموضوعية:

– جاري الشركاء الدائن آخر العام.

أ – وجهة نظر المكلف:

" تم إضافة رصيد جاري الشركاء الدائن / آخر العام بالكامل والبالغ ٥ر١٩٥ر٣١٨ ريال إلى وعاء الزكاة الشرعية علمًا بأن الرصيد الواجب إضافته للوعاء هو الرصيد الذي حال عليه الحول القمري وهو رصيد أول العام البالغ ٦٣ر٢٤٣ ريال كما يتضح لسعادتكم من بيان حركة جاري الشركاء المرفق (مرفق /١) والسابق إرفاقه ضمن إجابة مناقشة حسابات العام المالي المذكور، ونود الإشارة هنا إلى أن الأرباح الموزعة الظاهرة ضمن حركة الجاري والبالغة ٥ر٣٠٠ر٠٠٠ ريال قد تم سحبها بالكامل وتم تقديم المستندات المؤيدة لسحب الأرباح ضمن إجابة مناقشة حسابات العام المالي ٢٠٠٥م.

لذلك نرجو من سعادتكم تعديل الربط المذكور باعتماد رصيد جاري الشركاء أول العام والبالغ ٦٣ر٢٤٣ ريال والذي حال عليه الحول القمري طبقًا للنظام وليس رصيد آخر العام البالغ ٥ر١٩٥ر٣١٨ ريال".

ب - وجهة نظر المصلحة:

" أضافت المصلحة هذا البند إلى الوعاء الزكوي وفقًا لتعميم المصلحة رقم ٨٤٤٣ وتاريخ ١٣٩٢/٨/٨هـ البند أولًا الفقرة (٦) المؤكد على إضافة رصيد الحساب الجاري الدائن إلى الوعاء الزكوي باعتباره رأس مال مستثمر في تمويل الأصول الثابتة أو الأصول المتداولة ويعالج باعتبار ما آل إليه في جانب الأصول، خاصة وأن هناك مبالغ ضمن الحساب مجموعها (٧ر٠٠٠ر٠٠٠) ريال على ثلاث دفعات تمويل دائن للحساب وفقًا للمرفق رقم (١) المقدم من المكلف بخلاف الأرباح الموزعة المقفلة بالحساب والتي لم يقدم المكلف مستنداتها".

الوقائع:

سألت اللجنة المكلف: وضح لنا طبيعة التمويل الوارد ضمن كشف جاري الشركاء والبالغ ٧ر٠٠٠ر٠٠٠ ريال، مع تقديم الإثبات المستندي لذلك؟ أجاب: الربح المدور ٥ر٣٠٠ر٠٠٠ ريال لم يغلق بجاري الشركاء وإنما سدد نقدًا. أما رصيد جاري الشركاء ٥ر١٩٥ر٣١٨ ريال لم يأتِ من إغلاق الأرباح المدورة وإنما جاء كتمويل منفصل خلال عام ٢٠٠٥م وبالتالي لم يحل عليه الحول. وأقدم لكم المستندات التي تثبت ذلك.

وتم اطلاع ممثلي المصلحة على المستندات المقدمة وبسؤالهم ما هو تعليقكم على إجابة ممثل المكلف من المستندات المقدمة إلينا؟ فأجابوا: بناءً على إجابة المكلف أن عملية توزيع الأرباح البالغة ٥ر٣٠٠ر٠٠٠ ريال والتي أفاد بسحبها نقدًا فإن كشف حركة الجاري المقدمة المرفق (١) من المكلف في هذه الجلسة تظهر أنها قيد إقفال الأرباح الموزعة تم في ٢٠٠٥/٥/٣١م. وأن

المكلف لم يقدم المستندات المؤيدة لعمليات السحب التي اعترض عليها. أما فيما يتعلق بمبلغ ٧ر٠٠٠ر٠٠٠ ريال قد أظهر كشف جاري الشركاء عن عام ٢٠٠٥م اتضح أن هناك تمويل تم في ٨/٣١ مبلغ ٣ر٠٠٠ر٠٠٠ريال وتمويل آخر بنفس اليوم وبنفس المبلغ وتمويل ثالث مبلغ ١ر٠٠٠ر٠٠٠ريال تم في ٢٠٠٥/١٢/٣١م. لتلك الدفعات الثلاث ليست ضمن موضوع الخلاف المتعلق في إقفال الأرباح الموزعة البالغة ٥ر٣٠٠ر٠٠٠ ريال.

الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما اتضح أن الخلاف بين المكلف والمصلحة ينحصر في قيام المصلحة بإضافة جاري الشركاء آخر العام إلى الوعاء الزكوي، حيث يرى المكلف أن رصيد جاري الشركاء آخر العام لم يحل عليه الحول، بينما ترى المصلحة إضافة جاري الشركاء آخر العام لحولان الحول على الأرباح المدورة المقفلة في الحساب الجاري.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية والمستندات المقدمة من المكلف في الجلسة يتضح أن المستندات المقدمة لم تتضمن ما يؤيد سحب الأرباح المبقاة المقفلة في حساب جاري الشركاء ويعد ادعاؤه قولًا مرسلًا لا دليل عليه، عليه ترى اللجنة تأييد المصلحة في إضافة جاري الشركاء آخر العام لحولان الحول.

٢ – البنوك الدائنة

أ – وجهة نظر المكلف:

" تم إضافة رصيد بنوك دائنة حال عليها الحول القمري بمبلغ ١٢٠٨٦٠٠٠ ريال والتي تمثل في الواقع الرصيد المحول من القروض طويلة الأجل إلى القروض قصيرة الأجل كما يتضح أيضًا لسعادتكم من بيان حركة القروض طويلة الأجل والقروض قصيرة الأجل المرفقين (مرفق ٢، ٣) والسابق إرفاقهما أيضًا ضمن إجابة مناقشة حسابات العام المالي المذكور، كما نود أن نلفت انتباه سعادتكم أننا قد أدرجنا كل من رصيد القروض طويلة الأجل في ٢٠٠٥/١٢/٣١م والبالغ ٢٧٠ر٠٠٠ ريال ورصيد القروض قصيرة الأجل في ٢٠٠٥/١٢/٣١م والبالغ ١٧ر٣٦٥ر٠٠٠ ريال إلى وعاء الزكاة الشرعية بالإقرار الزكوي المقدم لفرعكم الموقر عن العام المالي المذكور.

وبالتالي فإن إضافة مبلغ ١٢ر٠٨٦ر٠٠٠ ريال إلى وعاء الزكاة الشرعية يعتبر تكرار في إضافة المبلغ، مرة ضمن رصيد القروض قصيرة الأجل في ٢٠٠٥/١٢/٣١م كما هو موضح ببيان حركة كل من القروض طويلة وقصيرة الأجل المرفقين ومرة كبند مستقل بالربط المذكور أعلاه.

لذلك نرجو من سعادتكم استبعاد مبلغ ١٢ر٠٨٦ر٠٠٠ ريال من الربط الضريبي منعًا لتكرار إضافة المبلغ ضمن وعاء الزكاة الشرعية كما سبق وأوضحنا ".

ب – وجهة نظر المصلحة:

" أضافت المصلحة هذا البند إلى الوعاء الزكوي لأن المكلف لم يقدم المستندات المؤيدة بأن مبلغ (١٢ر٠٨٦ر٠٠٠) ريال قد تم تحويله من رصيد القروض طويلة الأجل إلى قروض قصيرة الأجل وعليه اعتبرته المصلحة بند مستقل عن القروض قصيرة الأجل وقامت بتطبيق الفتوى رقم (٢/٢٣٨٤) وتاريخ ١٤٠٦/١٠/٣٠هـ، والفتوى رقم (١٨٤٩٧) وتاريخ ١٤٠٨/١١/١٨هـ. والفتوى رقم (٢٢٦٦٥) وتاريخ ١٤٢٢/٤/١٥هـ بما يعتد به فقهيًا في إضافة الأموال المستفادة بالكامل التي حال عليها الحول إلى الوعاء الزكوي سواءً كانت هذه الأموال قروض من صناديق حكومية أو بنوك تجارية أو قروض من الشركاء أو من جهات ذات علاقة أو بنوك دائنة

وبالجملة أية أموال مستفادة تستخدمها الشركة في تمويل الأصول الثابتة أو النشاط الجاري، حيث تعالج هذه الأموال باعتبار ما آلت إليه في جانب الأصول فإذا آلت إلى عروض قنية ومصروفات خصمت من الوعاء وإذا آلت إلى عروض تجارة فلا تخصم من الوعاء وتجب فيها الزكاة حيث تمثل صافي الوعاء الزكوي (صافي رأس المال العامل)، ولقد تأيد إجراء المصلحة بما استقر عليه قضاء اللجنة الاستئنافية على معالجة البند وفقًا لما تضمنه ربط المصلحة، ومنه القرار الاستئنافي رقم (٦٦٠) لعام ١٤٢٦هـ المصادق عليه بالخطاب الوزاري رقم (٣٨٥٨/١) وتاريخ ١٤٢٧/٤/١٨هـ، والقرار الاستئنافي رقم (٧٢٠) لعام ١٤٢٨هـ والمصادق عليه بالخطاب الوزاري رقم (٨١١/١) وتاريخ ١٤٢٨/١/٢٢هـ والقرار الاستئنافي رقم (٨٤٥) لعام ١٤٢٩هـ المصادق عليه بالخطاب الوزاري رقم (٥٦٩٢/١) ١٤٢٩/٧/٣هـ وبما يتضح معه شرعية ونظامية إضافة البند محل الاعتراض إلى الوعاء الزكوي.

كما توضح المصلحة أن المكلف اعترض على هذين البندين في الاعتراض الأصلي المؤرخ في ١٤٢٩/٢/٦هـ وعندما درست المصلحة الاعتراض وأشعرت المكلف برفضها لهذين البندين وعدم أحقيته فيهما لم يتطرق المكلف في اعتراضه الثاني المؤرخ في ١٤٢٩/٦/١٠هـ إلى بند الجاري الدائن وبالتالي اعتبرت المصلحة هذا قبولًا من المكلف لبند الجاري الدائن. وتتمسك المصلحة بصحة إجرائها".

الوقائع:

سألت اللجنة ممثل المكلف: ما الإثبات المستندي لتحويل مبلغ ١٢٫٠٨٦٫٠٠٠ ريال إلى بند قروض قصيرة الأجل؟ أجاب: أكتفي بما ورد بمذكرة الاعتراض وما تم تقديمه من مستندات.

الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما اتضح ان الخلاف بين المكلف والمصلحة ينحصر في قيام المصلحة بإضافة بنوك دائنة إلى الوعاء الزكوي، حيث يرى المكلف أن جزء من القروض طويلة الأجل تم تحويلها إلى قروض قصيرة الأجل وبالتالي تمت إضافتها مرتين إلى الوعاء الزكوي الأولى في بند قروض قصيرة الأجل والثانية في بند بنوك دائنة، بينما ترى المصلحة عدم تقديم ما يثبت تحويل مبالغ من القروض طويلة الأجل إلى قصيرة الأجل.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية والمذكرة المقدمة من المكلف أثناء الجلسة بتاريخ ١٤٣٤/٨/٢هـ يتضح أن المصلحة أضافت مبلغ ١٧٫٦٣٥٫٠٠٠ ريال إلى الوعاء الزكوي تحت بند قروض قصيرة الأجل وهو مجموع مبلغ ٢٧٠٫٠٠٠ ريال قروض طويلة الأجل ومبلغ ١٧٫٣٦٥٫٠٠٠ ريال قروض قصيرة الأجل. وأيضًا أضافت مبلغ ١٢٫٠٨٦٫٠٠٠ ريال تحت بند بنوك دائنة حال عليها الحول القمري.

وبالاطلاع على القوائم المالية يتبين أن رصيد القروض طويلة الأجل ورصيد القروض قصيرة الأجل في ٢٠٠٥/١٢/٣١م كما يلي:

جدول١ (بيان تحليلي للحركة على القروض طويلة الأجل والقروض قصيرة الأجل)

البيان	قروض طويلة الأجل	قروض قصيرة الأجل
رصيد ١/١	١٢ر٦٣٤ر٠٠٠ ريال	٢٩ر٣١٥ر٠٠٠ ريال
المحول للقروض قصيرة الأجل	(٨ر٧٥٠ر٠٠٠) ريال	٨ر٧٥٠ر٠٠٠ ريال
إضافة للقروض	صفر	٢ر٥٠٠ر٠٠٠ ريال*
المسدد من القروض	(٣ر٦١٤ر٠٠٠) ريال	(٢٣ر٢٠٠ر٠٠٠) ريال
رصيد ١٢/٣١	٢٧٠ر٠٠٠ ريال	١٧ر٣٦٥ر٠٠٠ ريال
إجمالي القروض البنكية	١٧ر٦٣٥ر٠٠٠ ريال	

*قرض رقم ٤ (ج)

جدول ٢ (بيان تحليلي لرصيد أول المدة للقروض قصيرة الأجل مبلغ ٢٩ر٣١٥ر٠٠٠ ريال)

البيان	المبلغ
قرض ١ (ج)	٥٠٠ر٠٠٠ ريال
قرض ٢ (ج)	١ر٠٠٠ر٠٠٠ ريال
قرض ٣ (ج)	١ر٠٠٠ر٠٠٠ ريال
قرض ٥ (ج)	١٥ر٠٠٠ر٠٠٠ ريال
قرض ٦ (ج)	٥ر٢٠٠ر٠٠٠ ريال
قرض ١ (ب)	٥٠٠ر٠٠٠ ريال
قرض ٢ (ب)	٢ر٧٧٩ر٠٠٠ ريال
قرض ٣ (ب)	٣ر٣٣٦ر٠٠٠ ريال
الإجمالي	٢٩ر٣١٥ر٠٠٠ ريال

ومن خلال الجدولين أعلاه يتضح أن مبلغ ١٢ر٠٨٦ر٠٠٠ ريال يمثل مبلغ ٨ر٧٥٠ر٠٠٠ ريال ومبلغ ٣ر٣٣٦ر٠٠٠ ريال حول من قروض طويلة الأجل إلى قروض قصيرة الأجل، وحيث تم إضافة رصيد آخر المدة للقروض طويلة الأجل وقصيرة الأجل مبلغ ١٧ر٦٣٥ر٠٠٠ ريال للوعاء الزكوي وهو يتضمن المبلغين المذكورين حسب بيان حركة القروض قصيرة الأجل (مرفق/٣) في ملف القضية

وعليه يتضح أن مبلغ ١٢ر٠٨٦ر٠٠٠ ريال قد أضيف مرتين للوعاء الزكوي مرة كبند مستقل تحت بند بنوك دائنة حال عليها الحول القمري ومرة أخرى ضمن قروض قصيرة الأجل،

وعليه ترى اللجنة تأييد المكلف في استبعاد بند بنوك دائنة مبلغ ١٢ر٠٨٦ر٠٠٠ ريال من الوعاء الزكوي منعًا للثني في الزكاة.

القــرار

أولًا: الناحية الشكلية:

قبول الاعتراض المقدم من المكلف / شركة (أ)، على الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل لعام٢٠٠٥م من الناحية الشكلية.

ثانيًا: الناحية الموضوعية:

-تأييد المصلحة في إضافة جاري الشركاء الدائن آخر العام للوعاء الزكوي.

-تأييد المكلف في استبعاد مبلغ ١٢ر٠٨٦ر٠٠٠ ريال بنوك دائنة من الوعاء الزكوي.

يعد هذا القرار قابلًا للاستئناف المسبب للطرفين أمام اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية بالرياض، وذلك خلال ثلاثين يومًا من تاريخ استلامه على أن يقوم المكلف بسداد المستحقات المتوجبة عليه طبقًا لهذا القرار.

والله الموفق،،،،